

منقولاً من كتابهم والواحد من اللام او الحجة الباطنية **عشر** في عشرة
 غيرهما من **عشر** من مات وترك قائلاً كلته للبت ومن مات وترك
 واما اوجبة فالمسئلة من اربعة بالرد لانه اصل المسئلة من ستة لانه
 فيها نصفاً وسكياً وما زاد فمرت الى اربعة لان سهام المالك فمرت
 منها اربعة فثلثة ارباعها للبت والبره للام او الحجة ومن مات وترك
 بنتاً وبنت ابنة فالمسئلة من اربعة بالرد لانه اصل المسئلة من ستة لانه
 فيها نصفاً وسكياً وما زاد فمرت الى اربعة لانه فيها نصفاً وسكياً
 فالسهم المالك فمرت مثل اربعة فثلثة ارباعها للبت والبره لابن
 ومن مات وترك بنتاً وبنت ابنة واما اوجبة فالمسئلة من ستة بالرد
 لانه اصل المسئلة من ستة لانه فيها نصفاً وسكياً وما زاد فمرت
 الى ثلث لان سهام المالك فمرت منها ثلثة فثلثة ارباعها للبت والصلب
 وحسرت الابن وحسرت فرلام او الحجة ومن مات وترك بنتين واما
 اوجبة فالمسئلة من خمسة بالرد لانه اصل المسئلة من ستة لانه فيها
 ثلثين وسكياً وما زاد فمرت الى خمسة لان سهام المالك فمرت منها خمسة
 فثلثين ارباعها بالانصاف وحسرت فرلام او الحجة ومن مات وترك بنتاً
 واخيراً لابوين فالمسئلة من اثنين لانه فيها نصفاً وما بقى فالانصاف للبت
 وما بقى له من العصبة ومن مات وترك بنتاً واخيراً واما اوجبة فالمسئلة
 من ستة لانه فيها نصفاً وسكياً وما بقى فالانصاف للبت والسكلام او الحجة
 وما بقى للاخت بالعصبة ونحوه وتترك بنتين واخيراً لابوين فالمسئلة من
 ثلثة لانه فيها ثلثين وما بقى فالثلثان للبتين وما بقى للاخت ومن مات وترك
 بنتين واخيراً لابوين واما اوجبة فالمسئلة من ستة لانه فيها ثلثين و

وسكياً

وسكياً وما بقى للثلثان للبتين والسكلام او الحجة وما بقى
 للخت ومن مات وترك بنتاً وبنت ابنة واخيراً لابوين فالمسئلة من ستة
 لان فيها نصفاً وسكياً وما بقى فالانصاف للصلب والسكلام او الحجة
 وما بقى للاخت ومن مات وترك بنتاً وبنت ابنة واخيراً لابوين واما
 اوجبة فالمسئلة من ستة لانه فيها نصفاً وسكياً وما بقى فالانصاف للبت
 واصل السكلام او الحجة ومن مات وترك بنتاً وبنت ابنة واخيراً لابوين
مسئلة البنت مع الاخ من مات وترك بنتاً واخيراً لابوين
 لان فيها نصفاً وما بقى فالانصاف للبت وما بقى له من العصبة ومن مات
 وترك بنتاً واخيراً لابوين واما اوجبة فالمسئلة من ستة لانه فيها نصفاً
 وما بقى فالانصاف للبت والسكلام او الحجة وما بقى له من العصبة
 ومن مات وترك بنتين واخيراً لابوين واما اوجبة فالمسئلة من ستة
 لان فيها ثلثين وسكياً وما بقى فالثلثان للبتين والسكلام او الحجة
 وما بقى له من العصبة ومن مات وترك بنتاً وبنت ابنة واخيراً لابوين
 فالمسئلة من ستة لانه فيها نصفاً وسكياً وما بقى فالانصاف للصلب
 والسكلام او الحجة وما بقى له من العصبة ومن مات وترك بنتاً
 وبنت ابنة واما اوجبة واخيراً لابوين فالمسئلة من ستة لانه فيها
 نصفاً وسكياً وما بقى فالانصاف للصلب واصل السكلام
 للبت الابن واه فرلام او الحجة وما بقى للاخت بالعصبة **الباب**
عشر في بنت الابن من مات وترك بنتاً واخيراً لابوين
 لانه من مات وترك بنت ابنة واما اوجبة فالمسئلة من اربعة بالرد
 لان اصل المسئلة من ستة لانه فيها نصفاً وسكياً وما زاد فمرت الى اربعة

لما كانه